

الشهادة الثالثة عند التشهد .

السؤال :

السلام عليكم

هل يجوز ذكر الشهادة الثالثة : (أشهد أنّ علياً بالحقّ وليّ الله) عند التشهد بعد الركعة الثانية ؟

وشكرا

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

التَّشَهُدُ والتَّسْلِيمُ الذي رواه جامع احاديث الشيعة (ج5، ص331، ح8) - عن مصباح الشَّيْخ الطُّوسِي - جاز ، ويكفي اختصاره بأن يقول في التشهد بعد (وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله) : « وأن علياً نعم الولي » ، ويقول في التسليم بعد (السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ) : « السَّلَامُ عَلَى الْأُمَّةِ الْهَادِيَةِ الْمَهْدِيِّينَ » السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .